

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٠٥ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قـرـر :**

( المادة الأولى )

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٠٥٢٠ م<sup>٢</sup> بقرية فرهاش بالوحدة المحلية لقرية أبو الشقاف بمركز حوش عيسى بمحافظة البحيرة بالمجان لمديرية الأوقاف لمسجد الرحمة المقام عليها، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : شارع ٦ أمتار ثم عبده حمد .

الحد القبلى : شارع ٦ أمتار ثم مدرسة ثانوى .

الحد الشرقى : حرم المسجد ٢ م سكن عرفة عبد الخالق عيد .

الحد الغربى : حرم المسجد ٢ م ثم إسماعيل إبراهيم شلبى .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

ماتعة الميراث  
المرجع بالعلم للوزير والوزير

رئيس كركوك في الميراث الميراث

المرجع بالعلم  
٢٥



الميراث الميراث


٢٥

٤٦

المرجع بالعلم



٢٥  
المرجع بالعلم



١٥

١٥